@ 220 @ | هو الصحيح ، لأن ظن مَن هو معصوم من الخطأ لا يخطئ . والأمة في إجماعها | معصومة من الخطأ ، ولهذا كان الإجماع المبني على الاجتهاد أي الذي | مستنده القياس حجةً مقطوعة بها ، وأكثر إجماعات العلماء كذلك . قال | النووي : ما ذكره ابن الصلاح خلاف ما قاله المحققون والأكثرون ، فإنهم قالوا : | أحاديث الصحيحين التي ليست بمتواترة إنما تفيد الظن ، فإنها آحاد ، والآحاد | إنما يفيد الظنّ على ما تقرر . ولا فرق بين البخاري ، ومسلم وغيرهما في ذلك | وتلقي الأمة إنما أفاد وجوب العمل بما فيهما من غير توقف على النظر فيه بخلاف | غيرهما . | | فلا يعمل به حتى ينظر ويوجد فيه شرط الصحيح . ولا يلزم من إجماع | العلماء على العمل بما فيها إجماعهم على القطع بأنه كلام النبي عليه الصلاة | والسلام . | | وحكي تغليظ مقالة ابن الصلاح ، عن ابن بَرْهان ، وكذا عابه ابن | عبد السلام . وسيأتي في كلام ابن الهُمَام ما يَرُدّ ُ عليه . وانتصَرَ لابن الصلاح |